**المحاضرة السادسة**

**المحور الثالث: مصادر علم العقاب**

تنقسم مصادر علم العقاب إلى مصدرين أساسين هما**:** المصدر الداخلي أو الوطني والمصدر الخارجي أو كما يعرف بالمصدر الدولي والتي سنتطرق إليها فيما يلي :

**المصادر الداخلية لقواعد التنفيذ العقابي في التشريع الجزائري:**

نجد أن المصادر الداخلية توزعت بين عدة قوانين وضعية منها (قانون العقوبات، وقانون الإجراءات الجنائية) وكذلك التشريع الإسلامي، بيد أن بعض الدول اتجهت إلى نظام توحيد قواعد علم العقاب، أي ضم كل قواعد التنفيذ العقابي في مدونة واحدة، و هو اتجاه محمود يرجع الفضل في المناداة به إلى الأستاذ تسربوليو zerboglio في ايطاليا تحت تأثير مبادئ المدرسة الوضعية، وقد لاقت هذه الدعوة قبولا لدى بعض التشريعات. ومنها قانون العمل العقابي الصادر في اتحاد الجمهوريات السوفييتية السابق في 12 أكتوبر1924، الذي تم تعديله في أول شهر أوت من عام 1933 منظما أساليب العمل العقابي ما قام به الأستاذ جوزيف مانويل Magnol joseph في مؤتمر قانون العقوبات الذي انعقد في باليرمو بايطاليا عام 1933 حيث قام هذا الأستاذ بتقديم مشروع متكامل لقانون التنفيذ العقابي، ضمن الكتاب الأول منه مجموعة من القواعد العامة التي تحكم تنفيذ الجزاء الجنائي، وتضمن الكتاب الثاني قواعد تنفيذ العقوبات، وخصص الكتاب الثالث لتنفيذ التدابير الاحترازية، ثم خصص الكتاب الأخير من المشروع لبيان القواعد التي تطبق بعد العقوبات والتدابير."

**المصادر الخارجية لقواعد التنفيذ العقابي:**

 يمكن القول أن "هذه المصادر تشمل كافة التشريعات المتعلقة بتحديد وتنفيذ الجزاء الجنائي في الدول الأجنبية، ولا تخفى أهميتها في مجال المقارنة بينها وبين النظم العقابية الوطنية، من بين المصادر الأجنبية كذلك القواعد والمعلومات التي يتم تبادلها في المؤتمرات الدولية التي تعقد لمناقشة المشاكل المتعلقة بالسياسة الجنائية والمعاملة العقابية كذلك القواعد التي تصدر عن المنظمات الدولية والمتعلقة بمعاملة المسجونين، ويمكن للمشرع الوطني أن يسترشد أيضا بما جاء في توصيات اللجنة الأوروبية الخاصة بالمسائل الجنائية، كأحد اللجان المتفرعة عن مجلس أوروبا. ونشير بصفة خاصة إلى ما جاء بالتوصية رقم (87) R، الصادرة عن لجنة الوزراء في 12 فيفري1987 والمتضمنة مجموعة القواعد العقابية الأوروبية ."